جامعة بغداد
كلية العلوم الاسلامية
قسم العقيدة والفكر الاسلامي

نظرية الأحوال
بين القائلين بها والنافين لها والمترددين فيها
دراسة نقدية وقراءة تحليلية

تأليف
أ.م.د
ثائر ابراهيم الشمري

ملخص البحث باللغة العربية

تنسب نظرية الأحوال للمتكلم المحقق أبي هاشم الجبائي المعتزلي (ت٣٢١هـ)، وهو من أعمدة المدرسة الاعتزالية، وقد استحدث نظريته بعد اطلاعه على آراء العلماء في تفسير الصفات الإلهية، وعلاقتها بالذات الإلهية، فرام في نظريته الحفاظ على قدسية التوحيد، وجعله بعيداً عن الشرك وشوائبه، ولم تكن نظريته بعيدة عن دراسة معاصريه ابتداءً من والده الذي رفضها وأنكرها، ومروراً بالإمام أبي الحسن الأشعري إمام الأشاعرة من أهل السنة.

ولقد بينت مذاهب العلماء ـــ على اختلاف انتماءاتهم ـــ في هذه النظرية، وأتيت بأدلة المؤدين وناقشتها، والله تعالى أعلم..

Research Summary

Attributed weather theory to the speaker investigator Abi Hashim Aljbaia Mu'tazili (d. ٣٢١ AH), a school columns Alaatzalah, has developed his theory after studying the views of the scientists in the divine interpretation, and their relationship to the divine self, Wolfram of his theory to maintain the sanctity of unification, and make it away from polytheism and Hoaibh, and did not not far from his theory of the study of his contemporaries, starting from his father, who rejected and denied, through Imam Abu al-Hasan al-Ash'ari Imam Ash'aris of Sunnis.

The doctrines of scientists showed their different affiliations in this theory, and the evidence performers come and discussed, and God knows ..

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على حضرة سيدنا ومولانا محمد خاتم النبيين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحبه الغيارى الصادقين، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد

فإن نظرية (الأحوال) المنسوبة إلى العلامة أبي هاشم الجبائي المعتزلي (ت٣٢١هـ) ـــ رحمه الله ـــ قد حظيت منذ ولادتها باهتمام المحققين من المتكلمين، لما يغلب عليها من غموض وتعقيد، ولتعلقها ـــ أولاً ـ بالله تعالى رب العالمين.

ومما ينبغي التنبيه عليه أن مفهوم الأحوال عند الصوفية يغاير مفهوم المتكلمين لها، فإن [علوم الصوفية علوم الأحوال، والأحوال: مواريث الأعمال، ولا يرث الأحوال إلا من صحح الأعمال][1].

وكنت قد كتبت دراسة سابقة بعنوان: نظرية الأحوال ـــ النشأة والمفهوم ـــ وذكرت فيها أن هذه النظرية بحاجة ماسة إلى دراسة ثانية، ولكن بتناول جوانب أخرى فيها؛ لتكتمل الصورة، وتتم الفائدة، وهذا ما حدث فعلاً والحمد لله، إذ تحدثت في هذه الدراسة عن القائلين بهذه النظرية، وأتيت بأدلتهم ثم ناقشتها كلها، نقاشاً علمياً هادئاً، ثم عطفت على بيان موقف المخالفين، كاشفاً اللثام عن سبب نفيهم واعتراضهم ، ثم وجهت بحثي الى اصحاب القولين، كل ذلك العرض بأسلوب سلس، وعبارة واضحة، ومتابعة دقيقة، ودراسة متواصلة لأصل هذه النظرية وأسبابها.

ولم تكن المصادر التي ذكرت هذه النظرية قليلة، بل كانت كثيرة ومتعددة، ولكنني اعتمدت على أماتها في أغلب الاحايين، وفي مقدمتها كتاب: التمهيد للباقلاني، والإرشاد للجويني، وكذا كتابه الشامل، وأبكار الأفكار للآمدي، والملل والنحل للشهرستاني، وكذا كتابه نهاية الاقدام، وشرح المقاصد للتفتازاني، وشرح المواقف للجرجاني، بالإضافة إلى الكتب الكلامية الأخرى، التي لا تقل أهمية عنها.

علماً أنني لم أجد في الباحثين الأكاديميين من أفرد لهذه النظرية دراسة بحثية أكاديمية موسعة، توصل الحاضر بالماضي، وتنقي عرضها من ألفاظ التعقيد المنطقي، ليسهل فهمها، ويعم نفعها.

---

[1] التعرف لمذهب أهل التصوف، للإمام أبي بكر الكلاباذي (ت٣٨٠هـ)، تحقيق: د. عبد الحليم محمود وطه عبد الباقي سرور، مطبعة إحياء الكتب العربية، القاهرة، سنة ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م : ٨٦ .

هذا وقد جاء البحث في ثلاثة مباحث رئيسة:
الأول: القائلون بالأحوال وأدلتهم، وفيه مطلبان:
المطلب الأول: القائلون بالأحوال.
المطلب الثاني: أدلة القائلين بالأحوال ومناقشتها.
ثم جاء المبحث الثاني بعنوان: النافون للأحوال ووجه اعتراضهم، وفيه ثلاثة مطالب:
الأول: رأي المعتزلة ووجه اعتراضهم.
الثاني: رأي الامامية ووجه اعتراضهم.
الثالث: رأي الأشاعرة ووجه اعتراضهم.
المبحث الثالث: أصحاب القولين، وفيه مطلبان:
المطلب الاول: راي الباقلاني.
المطلب الثاني : راي الجويني.
وبعد هذا كله جاءت الخاتمة التي ضمنتها أهم النتائج التي توصلت إليها في أثناء هذه الجولة العلمية، ثم ختمت عملي بتثبيت جميع المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في كتابة هذا البحث.
ولا أزعم أني قد احتويت وذكرت جميع مسائل هذا الموضوع ـــ دراسة وبحثاً ـــ بل ما زلت أرى بعض مسائله بحاجة إلى تحرير ودراسة في بحث ثالث، يكون متمماً للبحثين السابقين، وأرجو من الله تعالى أن يوفقني فيه كما وفقني فيهما، وأتوسل إليه أن يجعل أعمالنا صالحة، ولوجهه الكريم خالصة، إنه ولي ذلك والقادر عليه.
وصلى الله وسلم وبارك على حضرة حبيبه وخليله سيدنا ومولانا محمد النبي الامي الأمين، وعلى أهله الطيبين الطاهرين، وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

الباحث
١٠/ محرم/ ١٤٣٨هـ
الموافق ٢٠١٦/١٠/١١م
في بغداد دار العلم والعلماء

المبحث الأول

القائلون بالأحوال وأدلتهم

المطلب الأول

القائلون بالأحوال

يعد أبو هاشم الجبائي (ت٣٢١هـ) أول من أحدث نظرية الأحوال في مسائل علم الكلام وما كانت هذه النظرية [مذكورة قبله أصلاً، فأثبتها أبو هاشم، ونفاها أبوه أبو علي الجبائي، وأثبتها ــ أيضاً ــ القاضي أبو بكر الباقلاني (رحمه الله)، بعد ترديد الرأي فيها على قاعدة غير ما ذهب إليه] [١] الجبائي.

وقال الإمام الشهرستاني (رحمه الله): [وكان إمام الحرمين من المثبتين في الأول، والنافين في الآخر][٢]، وكذلك ذكر العلامة الإيجي[٣] والانصاري[٤].

وكان هدف أبي هاشم الجبائي في احداث هذه النظرية هو التخلص من القول بأن لله تعالى صفات، فابتدع نظرية الأحوال[٥] بمعنى انه نفى عن الله تعالى الصفات وأثبت له بدلاً عنها الأحوال.

ولقد تابعه على ذلك بعض متأخري المعتزلة[٦] بخلاف قدمائهم

---

[١] نهاية الاقدام في علم الكلام، للإمام أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت٥٤٨هـ)، تحقيق: محمد حسن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، سنة (١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م) : ٧٩، وينظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلام، للأستاذ الدكتور علي سامي النشار، دار النهضة العربية، بيروت ـ لبنان، (د.ت) ،ط٣ : ١٤٥ .

[٢] نهاية الاقدام: ٧٩.

[٣] ينظر: شرح المواقف :٣٠/٣.

[٤] ينظر: الغنية في الكلام :٤٨٦/١.

[٥] ينظر: الملل والنحل، للإمام أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت٥٤٨هـ)، تحقيق: الأستاذ عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي وشركاءه، سنة ١٩٨٦م : ٨٥/١، وينظر: الباقلاني وآراؤه الكلامية، لأستاذنا الدكتور محمد رمضان عبد الله، مطبعة الأمة، بغداد، ط١، سنة ١٩٨٦م : ٤٨٧ .

[٦] ينظر: أبكار الأفكار في أصول الدين، للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن سالم الآمدي (ت٦٣١هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة (١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م) : ٦٠٤/٢، ونشر الطوالع شرح طوالع الأنظار، للقاضي البيضاوي (رحمه الله) (ت٦٨٥هـ)، للإمام أبي بكر المرعشي (رحمه الله) (ت١١٤٥هـ)، تحقيق: محمد يوسف إدريس، دار النور المبين، عمان ـ الأردن، ط١ (١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م) : ص١١٤ . والوسيلة في شرح الفضيلة ، للعلامة الشيخ عبد الكريم المدرس، مطبعة الارشاد، بغداد، ط١، ١٣٩٢هـ ــ ١٩٧٢م / ص٥٤٢.

الذين نفوا هذه النظرية وأنكروها[1].

وذكر الإمام أبو منصور البغدادي (ت٤٢٩هـ) عن الجبائي [قوله بالأحوال التي كفره فيها مشاركوه في الاعتزال، فضلاً عن سائر الفرق] [2]. وكان من ألمع شخصيات المعتزلة وأعلامها ممن وافق أبا هاشم في الاحوال هو القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني (ت:٤١٥هـ)، إذ قال: [إن عنيتم بالمعاني ما نريده بالحال فمرحباً بالوفاق] [3]

قلت: وممن تابع الجبائي العلامة محمد بن يوسف السنوسي التلمساني (ت٨٩٥هـ) فبعد أن ذكر أولاً رأي القائلين بالأحوال، ثم ذكر ثانياً رأي النافين لها قال: [والنفس أميل إلى المذهب الأول][4]، والسنوسي (رحمه الله) هو أحد متأخري الأشاعرة المجتهدين.

وكانت الكرامية مؤيدة للجبائي في نظرية الأحوال[5]، وكذا الفرقة الزيدية[6].

وبناء على ما تقدم فإن القائلين بالأحوال هم:

١. أبو هاشم الجبائي ــ محدث هذه النظرية ــ .
٢. القاضي الباقلاني الذي اختلف المتكلمون فيه على قولين:
   أ- منهم من نسب اليه القول باثباتها.
   ب- ومنهم من نسب اليه القول بنفيها.
٣. القاضي عبد الجبار الهمذاني.
٤. امام الحرمين الجويني في قوله الاول.
٥. الفرقة الزيدية.
٦. الفرقة الكرامية.
٧. بعض الماتريدية القائلين بالصفات المعنوية.
٨. متاخرو المعتزلة.

---

[1] ينظر :أبكار الأفكار : ٦٠٤/٢ .

[2] الفرق بين الفرق، للإمام الأستاذ أبي منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي (ت٤٢٩هـ)، ط١، القاهرة، سنة ١٩٤٨م : ١٩٥ .

[3] شرح الاصول الخمسة، للعلامة القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني الاسد آبادي (ت:٤١٥هـ) ، دار احياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م، ص١٢٠، وأكد ذلك العلامة الرازي في كتابه الاربعين في أصول الدين ، الذي حققه د. احمد حجازي السقا، وطبعته دار الجيل ، بيروت ط١، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٤م: ١٥١.

[4] العقيدة الوسطى وشرحها، للإمام المجتهد أبي عبد الله محمد بن يوسف بن عمر السنوسي التلمساني الحسني (ت٨٩٥هـ)، تحقيق: السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة (١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م) : ١٤٢ .

[5] غاية المرام في علم الكلام : ٢٩ .

[6] في علم الكلام : ٣٢٨/١ .

٩. العلامة السنوسي.

ولم أجد من أيد القول بالأحوال غير هؤلاء، على ما أطلعت عليه من كتب علم الكلام المتوفرة بين يدي، والله تعالى أعلم..

المطلب الثاني

أدلة القائلين بالأحوال ومناقشتها

اعتمد القائلون بصحة نظرية الأحوال على مجموعة من الشبه والتصورات، ومن الملاحظ على هذه الشبه أنها عبارة عن وجهات نظر عقلية واجتهادات فكرية ، ولم أجد فيها أي دليل نقلي البتة، لا من الكتاب الكريم ولا من السنة النبوية المباركة.

وحرصاً على إتمام الفائدة فسأذكر أولاً دليل القوم القائلين بالاحوال، ثم أتبعه بمناقشته وتحليله، في دراسة موضوعية عقلية مجردة، وها هي:

١. دلالة الفعل على أن فاعله عالم قادر، دلالة على حال له، فارق بها من ليس بعالم ولا قادر[١].

وتوضيح حجتهم هذه في ضرب مثل معاصر هو أن صناعة شركة متطورة ما لسيارة حديثة متقنة دليل على أن صانع هذه السيارة موصوف بالعلم والقدرة، وهاتان الصفتان تدلان دلالة واضحة على علميته وقدرته، وكونه عالماً وقادراً حالان له، وبهذين الحالين فارق غيره ممن لم يتصف بالعلم والقدرة.

وقد أنكر الإمام الباقلاني(ت٤٠٣هـ) هذا الدليل ورد عليه: بأن هذه الحال التي تدعونها إما أن تكون معلومة، أو غير معلومة.

فإن كانت غير معروفة ــ عند العقلاء ــ ولا معلومة لديهم، فلا سبيل إلى معرفتها والدلالة عليها، ولا سبيل الى العلم بأنها لزيد ،لا لعمرو، لماذا؟ لأن ما ليس بمعلوم لا يصح قيام دليل عليه؛ لأن العلم بأن هذه الحال هي حال لفلان دون فلان فرع للعلم بها أصلاً.

وكذلك العلم بأنها معلومة بالاستدلال دون الاضطرار فرع للعلم بها جملة، فإذا استحال العلم بها جملة، استحال العلم بأنها لفلان دون فلان، وأنها معلومة بالاستدلال دون اضطرار[٢].

---

[١] ينظر: تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، للإمام العلامة القاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت٤٠٣هـ)، تحقيق:الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، سنة (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م)، بيروت - لبنان : ٣٢٠ .

[٢] ينظر : تمهيد الاوائل:٣٢٠ . وينظر: مطالع الأنظار على متن طوالع الانوار، للإمام العلامة أبي الثناء شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الاصفهاني (ت: ٧٤٩هـ)، ومعه حاشية الشيد الشريف الجرجاني (ت:٨١٦هـ)، دار الكتبي، المعادي ، مصر،ط١، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٨م: ١٧٦.

ومعنى كلام الباقلاني (رحمه الله) أن الحال إن كانت معلومة فيجب أن تعلم بشرط توفر الدليل عليها، أي: إن حال فلان كذا علم استدلالاً ،لا اضطراراً، وهذه المعلومة هي فرع للعلم بالحال إجمالاً، والعلم بها إجمالاً مستحيل لعسر التمييز والفصل بين أحوال الناس؛لانها هيئات باطنية ، وبناءً على ذلك نقول: إذا استحال العلم بالحال جملة استحال العلم بأن الحال الفلانية هي لفلان دون فلان، وأنها معلومة بالاستدلال دون الاضطرار.

٢. وقالوا ايضا: إن نفس من له الحال معلومة على الحال. قال الباقلاني : وهذا كلام متهافت، محال؛ لأنه إذا استحال أن تكون الحال معلومة استحال أن يُعلم أن النفس على الحال، وأن الحال حال لها دون غيرها، ووجب أن يكون العلم علماً بالنفس فقط دون الحال[١].

ومعنى حجتهم هذه إن علمك بالنفس وصفاتها وخصائصها وطباعها مرتبط بعلمك بحالها، والعلم بالحال أصل، والعلم بالنفس فرع، وهذا كلام باطل مرفوض، لاستحالة الأصل وهو العلم بالحال، لقول أبي هاشم في تعريفها: [لا توصف بكونها معلومة أو مجهولة][٢]، فإذا امتنع العلم بالحال؛ لكونها غير معلومة، امتنع العلم بكل ما يبنى على العلم بها، ووجب أن يكون علمك بالنفس بغير الحال، كمعرفة أسباب رغبتها ونفرتها، وأمارات محبتها وكرهها وما شابه ذلك.

٣. من علم بوجود الجوهر فقد يجهل تحيزه، مع علمه بوجوده، بمعنى: أن الجوهر متحيز بالاتفاق، وتحيزه زائد على وجوده، وعلى هذا الأساس فأمامنا علمان:

أ ـ العلم بوجود الجوهر.

ب ـ العلم بتحيز الجوهر.

وهذان العلمان ليسا علماً واحداً؛ وذلك لسببين:

أولاً: لجواز ثبوت العلم بوجود الجوهر مع الجهل بتحيزه.

---

[١] التمهيد : ٣٢٠ . وينظر: شرح بدء الأمالي ، للإمام العلامة أبي بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي (ت:٣٧٠هـ) تحقيق: أبي عمرو الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان،ط١، ١٤٢٢هـ ـ٢٠٠١م، ص٢١٥.

[٢] نهاية الاقدام : ٨١ . والملل والنحل: ٩٢/١، وينظر: أبكار الافكار: ٦٠٥/٢، وحاشية السباعي: ١٢٥و ١٢٦، والبلاقلاني واراؤه الكلامية:٤٨٧. وحاشية الباجوري على متن السنوسية في العقيدة، للعلامة الشيخ ابراهيم الباجوري ، (ت: ١٢٧٧هـ)، دار الفرفور ، دمشق، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م، ص٧٦.

وثانياً: لو كان العلم بالتحيز هو عين العلم بالوجود، لاستحال ارتفاعه مع العلم بالوجود.

فإذاً ثبت أنهما علمان، وأنه يجوز ثبوت أحدهما وانتفاء الثاني، ونستنتج من ذلك أمرين:

الأول: قد يعلم وجود الجوهر من جهل تحيزه، والمعلوم غير المجهول.

الثاني: العلم بوجود الجوهر بتقدير الوجود ضروري،

والعلم بتحيز الجوهر بتقدير التحيز نظري،

والمعلوم بالضرورة هو غير المعلوم بالنظر والاستدلال.

وإذا كان التحيز زائداً على وجود الجوهر فهو صفة ثبوتية، وهو المقصود بالحال، ولو كان الحال صفة منفية لكان صفة لشيء امتنع وجوده؛ لأن نقيض التحيز هو: لا تحيز، ولا تحيز صفة لكل من امتنع وجوده[1].

وقد ناقش الإمام الآمدي (رحمه الله) هذا الكلام ورآه ضعيفاً، ولقائل أن يقول: إن سلمنا ــ جدلاً ــ أن تحيز الجوهر صفة زائدة على وجود الجوهر، وأنه صفة ثبوتية، فإنا لا نسلم أنه صفة حالية للجوهر، بل يبقى صفة وجودية، تابعة لنفس الجوهر، ولازمة له، مع كونه صفة ثبوتية له[2].

٤. إذا قلنا: العلم علة في كون العالم ــ بكسر اللام ــ عالماً، فهو معلول موجب ــ بفتح الجيم ــ بالعلة، ويكون هذا المعلول الموجب بعلة العلم واحداً من احتمالات ثلاثة:

أ ـ إما أن يكون (عالماً) هو الحال.

ب ـ وإما أن يكون (عالماً) هو الذات التي قام بها العلم.

ج ـ وإما أن يكون (عالماً) آيلاً إلى تسمية الذات (المحل) عالماً.

وقد فصّل الإمام الجويني (رحمه الله) القول في دراسة هذه الاحتمالات الثلاثة، وبيّن ما يأتي:

أ. إن كان التفسير الصحيح في الاحتمال الأول، كان ذلك هو الحال.

---

[1] ينظر: كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت٤٧٨هـ)، حققه: الدكتور محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم، مطبعة السعادة في مصر، سنة ١٩٥٠م : ص٨١، والشامل في أصول الدين، لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني (ت٤٧٨هـ) دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١ (١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م) : ٣٧٥، وأبكار الأفكار: ٦١١/٢ و ٦١٢، وينظر: نهاية الاقدام : ٨١ .

[2] ينظر: أبكار الأفكار : ٦١٢/٢ .

ب. وإن كان في الاحتمال الثاني، فهو محال بإطباق أهل التحقيق؛ لأن الذات لا تعلل بالعلم، ولو عللت به لم تسبقه؛ لأن المعلول لا يسبق علته.

ت. وإن كان في الاحتمال الثالث، فهو باطل؛ لأن التسمية سبيلها اللغة وعلم الوضع، ولا يبعد ثبوت العلل مع انتفاء التسميات[1].

وبذلك تثبت صحة الاحتمال الأول في كون (عالماً) هو الحال، وهو المطلوب من سوق هذا الدليل.

ولكن الآمدي لم يقتنع بهذا الدليل، ورآه في غاية الضعف؛ وذلك لأن القول بصحة التعليل، وجعل العلم علة في كون العالم عالماً، إنما هو فرع من القول بالأحوال.

أي: ما ذكره الجويني إنما يتماشى مع مثبتي الأحوال فقط، وأما من نفى الأحوال ــ وهم الجمهور الأعظم من المتكلمين ــ فلا علة عنده أصلاً ولا معلول، ولا معنى في كون العالم عنده عالماً سوى أنه (من قام به العلم) لا غير[2].

ورأيٌ في هذه المسألة: لا ضعف في كلام الجويني (رحمه الله) في أن العلم علة في كون العالم عالماً؛ لأن تعلم فن الطب علة في كون المتعلم طبيباً، وتعلم فن الهندسة علة في كون المتعلم مهندساً، وتعلم فن الزراعة علة في كون المتعلم مزارعاً وهكذا الأمثلة إلى آخره. ولذلك قال القاضي البيضاوي (:٦٨٥هـ): [العالمية واجبة بالعلم الواجب لأقتضاء الذات له، لا بذاتها ليمتنع التعليل] [3]

ولا أرى فرق خلاف بين كلام الجويني السابق، وبين كلام الآمدي اللاحق، المتحدث باسم نفاة الأحوال في قوله: ولا معنى في كون العالم عالماً سوى أنه من قام به العلم إذ قيام العلم في شخص زيد مثلاً، ووجوده في ذاته، علة واضحة في كونه عالماً، ولولا تحقق العلم فيه لما أصبح زيد عالماً.

---

[1] ينظر: الشامل في أصول الدين : ٣٧٢ و ٣٧٣، وكتاب الإرشاد : ٨٣ . وينظر: المطالب العالية من العلم الالهي، للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت٦٠٦هـ) ضبطه محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط١، ١٤٢٠هـ ــ ١٩٩٩م: ١٤٢/٣.

[2] ينظر: أبكار الأفكار : ٢/ ٦١١ . وينظر: طالع البشرى شرح العقيدة الصغرى، للعلامة الشيخ ابراهيم المارغني، دار الضياء، الكويت، ط١، ١٤٣٣هـ / ص٩٠.

[3] طوالع الأنوار من مطالع الأنظار، للقاضي العلامة ناصر الدين عبد الله بن عمر محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)، تحقيق : عباس سليمان، دار الجيل، بيروت ـ لبنان ، ط١ ١٤١١هـ ١٩٩١: ١٨٤.

وإنما الخلاف بينهما في حد (العالمية) والحكم عليها، فعلى رأي الجويني: انه حال، وعلى رأي نفاة الأحوال: صفة لا حال، والله تعالى أعلم..

بيد أن التباين الملحوظ إنما وقع في كلام الجويني (رحمه الله) عندما قال أولاً: (العلم علة في كون العالم عالماً)، أي: الذات العالمة معلولة بوجود العلم فيها، وبين قوله ثانياً:(الذات لا تعلل بالعلم). وها أنت ترى بعد أدنى تأمل وجود تباين واضح بين النصين السابقين.

والذي أميل إليه: أن الذات العالمة لم تكن عالمة قبل وجود العلم فيها، ولكن بعد وجوده فيها أصبحت عالمة، وبات نعتها بالعالمية مسبباً عنه، وثمرة لوجوده فيها، وقطعاً لا تسبقه؛ لأن المعلول لا يتقدم على علته، بل يكون تابعاً لها، كاتباع الصفة للموصوف والله تعالى أعلم..

٥. إن الوجود غير موجود، وإلا كان وجوده زائداً على ذاته؛ لأنه يكون له في هذه الحالة وجودان:

أولاً: يشارك الموجودات في وجودها.

ثانياً: يمتاز عنها بخصوصية هي ذاته.

أي: إن وجود الموجود يزداد على ماهيته فيتسلسل، وجود بعد وجود بعد وجود.. إلى مالا نهاية له. أي: يلزم اجتماع أمور غير متناهية في وجود واحد وهو محال[١].

وقد تحدث الإمام التفتازاني (رحمه الله) عن دليل القائلين بالأحوال السابق مع زيادة فيه، حيث ذكر: ان الوجود ليس بموجود وإلا تسلسل، ولا معدوم وإلا لا تصف بنقيضه، أي: بما يصدق على نقيضه؛ وذلك لأن العدم على تقدير الواسطة ليس نقيضاً للوجود، بل هو أخص منه، وأما نقيضه فهو: اللا وجود[٢].

والمقصود من كلام التفتازاني: (ان الوجود ليس بموجود)، يعني به الوجود على وجه الاستقلال، وإنما ترك التصريح به؛ لأن القائلين بالأحوال لا يطلقون الموجود إلا على الموجود بالاستقلال[٣].

---

[١] ينظر: شرح السنوسية الكبرى، للعلامة أبي عبد الله يوسف بن عمر السنوسي، علق عليه د. عبد الفتاح عبد الله بركة، دار البصائر، القاهرة، مصر، ط١، ١٤٣٤هـ ٢٠١٣م/ ص١٨٩.مناهج البحث عند مفكري الإسلام: ١٤٦، وينظر: الشامل في أصول الدين : ٣٧٦ .

[٢] ينظر: شرح المقاصد، العلامة المحقق مسعود بن عمر بن عبد الله الشهير سعد الدين التفتازاني (ت٧٩٣هـ)، قدم له إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط٢، سنة ٢٠١١م : ٢٠١/١ و ٢٠٢ .

[٣] ينظر: حاشية السيالكوتي على شرح المواقف للسيد الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م) : ٤/٣ .

قلت: وقد رأيت كلامهم هذا من أقوى ما استدل به مثبتو الأحوال، ولذلك قال الإمام التفتازاني بعد سرد كلامهم السابق والرد عليه: [والحق إن هذه لشبهة قوية][1]، فلابد إذن من شرح هذه الشبهة القوية بعبارة رصينة قوية مفصلة فنقول:

إن (الوجود) وصف مشترك بين جميع الموجودات، ولكل شيء موجود (ماهية)، ووجود الأشياء الموجودة مخالف لماهيتها.

وهذا (الوجود) ليس بموجود؛ لأنه لو كان موجوداً، لكان مساوياً لغيره في الوجود، لكونه وصفاً مشتركاً بين الموجودات.

وهذا (الوجود) مخالف لماهيات الموجودات بوجه ما، وما به الاشتراك هو غير ما به الامتياز، والوجود المشترك بين (الوجود) وبين (الماهيات الموجودة) مغاير لخصوص ماهية الوجود التي يتميز بها، فيكون للوجود وجود آخر، ويزيد وجوده على ماهيته ويلزم التسلسل.

وهذا (الوجود) مثلما أنه ليس بموجود فهو ليس بمعدوم؛ لأن العدم مناف للوجود، والشيء لا يتصف بما ينافيه، فيكون الوجود ــ في المحصلة الأخيرة ـ لا موجوداً، ولا معدوماً، ويكون حالاً[2].

والهدف من بيان هذا الوجه العقلاني هو انه توجد حالة تتوسط بين الوجود والعدم، لا هي موجودة، ولا هي معدومة، تسمى: الحال.

وبعد دراسة هذا الدليل ظهرت لي إجابات ثلاثة:

الإجابة الأولى: إن الوجود موجود، ووجود الوجود هو عينه فلا يقع التسلسل أصلاً ولا يلزمه. وذلك لأن كل مفهوم مغاير للوجود يكون موجوداً بأمر زائد يضاف إليه، فيلزم عندئذٍ التسلسل.

أما (الوجود) فهو موجود بنفسه، لا بأمر زائد على نفسه، فلا يلزم عندئذ التسلسل، ومعنى أن (الوجود موجود بنفسه) هو أن كل أثر يترتب على قيام الوجود في سائر المفهومات، يترتب على نفس الوجود، من غير قيام الوجود به. وبعبارة أخرى: إن وجود الوجود ليس بعارض للماهية، أو طارئ عليها، بل هو عينها ونفسها.

ويمتاز وجود الوجود عن سائر الأشياء الموجودة بقيد سلبي، وهو أن لا ماهية له وراء الوجود[3]، أي: لا توجد للوجود حقيقة أخرى، أو

---

[1] شرح المقاصد : ٢٠٢/١ .

[2] ينظر: عمدة المريد شرح جوهرة التوحيد، للإمام العلامة برهان الدين أبي الأمداد إبراهيم اللقاني (ت١٠٤١هـ)، تحقيق: مجموعة من الباحثين، ط١، سنة ٢٠١٦م، دار النور المبين للنشر والتوزيع، الأردن ـ عمان : ٤٩٨/٢ ـ ٤٩٩ .

[3] ينظر: شرح المقاصد : ٢٠٢/١، وشرح المواقف، للسيد الشريف : ٥/٣ ـ ٦، وعمدة المريد شرح جوهرة التوحيد : ٤٩٨/٢- ٤٩٩ . وينظر: شرح السنوسية الكبرى:١٨٩.

مفهوم آخر، يضاف إليه غير الذي ذكرناه، وهو أن وجوده أصيل في نفسه، وليس طارئاً عليه.

ومما ينبغي التنبيه إليه هو أن تميز (الوجود) بقيده السلبي ــ المذكور آنفاً ــ لا يلزم منه مفهوم زائد على وجوده وهو خصوصية ذاته، فيلزم منه معنى التسلسل.

أي: إنا نسلم أنه يشارك سائر الموجودات في الموجودية، ويمتاز عنها بقيده السلبي، لا بخصوصية معينة موجودة في ذاته.

الإجابة الثانية: إن الوجود معدوم.

فإن اعترض على هذا الجواب: انه من قبيل اتصاف الشيء بنقيضه، كما يقال مثلاً: الوجود عدم، أو الموجود معدوم؟

قلنا: إنما يمتنع اتصاف الشيء بنقيضه إذا كان بطريق المواطأة، مثل الأمثلة التي ذكرت في الاعتراض.

أما إذا كان الاتصاف بطريق الاشتقاق فلا مانع منه؛ لأن كل صفة قائمة بشيء هي فرد من أفراد نقيضه، مثل السواد القائم في جسم ما، فإنه لا جسم مع اتصاف الشيء به، فيصدق أن الجسم ذو لا جسم، ولا تناقض في ذلك؛ لأن أحد النقيضين صادق على أفراده، والآخر على مفهومه.

ولذلك قال التفتازاني (رحمه الله): لا نسلم استحالته، فإنه بمنزلة قولنا: الحيوان ذو لا حيوان، هو السواد أو البياض وسائر ما يقوم به من الاعراض[1].

وقد تبدو هذه الإجابة غامضة، غير واضحة، وقد تتردد النفس في قبولها لأول وهلة، والحق إنها إجابة عالية في إدراكها، سامية في فكرها، وأوضحها لحضرتك بالمثالين الآتيين:

١ــ إذا قلت العالم جاهل، فقد وصفت الشيء بنقيضه بأسلوب الموافقة، وهذا معنى (المواطأة) وتواطئوا على كذا بمعنى اتفقوا عليه[2].

٢ـ وإذا قلت: العالم مجهول، فقد وصفت الشيء بنقيضه بأسلوب الاشتقاق وهو مجهول ــ اسم مفعول ــ، فوصفك الأول للعالم مرفوض، ووصفك الثاني

---

[1] ينظر: شرح المقاصد : ١/ ٢٠٢، وشرح المواقف : ٦/٣، وحاشية العلامة السيالكوتي على شرح المواقف : ٦/٣ و٧، وحاشية العلامة الجلبي على شرح المواقف : ٣/ ٦ .

[2] ينظر: كتاب العين، مادة: وطأ : ١٠٥٥ .و لسان العرب ، للعلامة أبي الفضل محمد بن جلال المشهور بابن منظور الانصاري الافريقي المصري، (ت: ٧١١هـ)، دار الفكر ، بيروت ـ لبنان ، ط١، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٨م، مادة وطأ: ١٧٤/١. والقاموس المحيط، للعلامة مجد الدين محمد يعقوب الفيروز آبادي (ت:٧١٨هـ) ط٧، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م، مؤسسة الرسالة ، بيروت لبنان ، باب وطأ، ٥٦.

مقبول، ولذا فقولك: الوجود معدوم، هو غير قولك: الوجود عدم، أو الموجود معدوم، فالأول مقبول، والثاني مرفوض؛ لأن (العلم نقيض الجهل) في كلا المثالين التوضيحيين، ولكن الفرق بينهما أن وصفك الأول (جاهل) اسم فاعل جاء موافقاً للموصوف (عالم) اسم فاعل أيضاً، فكان مرفوضاً، بينما كان

وصفك الثاني (مجهول) اسم مفعول مخالفاً للموصوف (العالم)، وبسبب هذا التباين قبل الثاني دون الأول؛ لحصول الفرق بينهما والله أعلم..

الإجابة الثالثة: إن سلمنا أن الوجود زائد على نفس الذات، وأنه مشترك بين جميع الذوات، فما المانع من أن يكون الاختلاف بين المختلفات لذواتها، لا للوجود، ولا لصفة حالية زائدة عليها، وهذه مطالبة لا مخلص منها[1].

وتوضيح ذلك أن حقيقة الإنسان حيوان ناطق، وحقيقة الأسد حيوان زائر، وحقيقة الحصان حيوان صاهل، وهذه المخلوقات الموجودة تختلف حقائقها فيما بينها اختلافاً ذاتياً، لا بسبب حال الكائن الأول عن حال الكائن الثاني، وحال الثاني عن حال الثالث، ولا بسبب وجود الكائن الأول يختلف عن وجود الكائن الثاني، وإنما اختلاف هذه الكائنات يعود إلى أن ذات الأول هي غير ذات الثاني، وذات الثاني هي غير ذات الثالث وهكذا الأمر في سائر الكائنات الأخرى.

٦. السواد مركب من جزأين:

أ- من اللونية التي هي جنس السواد، المشترك بينه وبين سائر الألوان.

ب- ومن فصل يمتاز به السواد عن سائر الألوان، وهو قابضية البصر فرضاً، أو: السوادية.

وفي هذه الحالة نحن أمام خيارين:

الأول: إما أن يوجد الجزآن معاً (الجنس والفصل أي اللونية والسوادية) فيلزم قيام المعنى بالمعنى، إذ لابد من أن يقوم أحد ذينك الجزأين بالآخر، لتشكيل حقيقة واحدة، وحدة حقيقية، وهذا باطل[2].

---

[1] ينظر: أبكار الأفكار : ٦١٢/٢ -٦١٣ . وينظر: شرح السنوسية الكبرى: ١٨٩.

[2] وسبب بطلانه ـ كما يقول برهان الدين اللقاني ـ هو أنه لو لم يقم أحدهما بالآخر لاستغنى كل واحد منهما عن الآخر، وإذا استغنى كل واحد منهما عن الآخر امتنع أن يلتئم منهما حقيقة واحدة . ينظر: عمدة المريد : ٤٩٩/٢ . وينظر: كتاب أصول الدين ، للامام الشيخ أبي اليسر محمد بن محمد بن عبد الكريم البزودي (ت:٤٩٣هـ) تحقيق: د. هانز بيتر لينس، دار احياء الكتب العربية، القاهرة، مصر، ط١، ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٣م، ٣٨- ٣٩.

الثاني: وإما أن يعدما معاً، أو يعدم أحدهما فقط، فيلزم تقوم السواد ـ مع وجوده ـ بالمعدوم، وهذا محال بديهة[1] أي: في حالة انعدام الجنس (وهو اللون) والفصل (وهو السوادية) معاً في نفس اللحظة، أو انعدم أحدهما (اللونية أو السوادية) لزم من هذا العدم أن يتركب الموجود ويتألف من شيء معدوم، وهذا أمر ظاهر الامتناع، ومحال عقلاً ومنطقاً .

فلابد إذن من حالة تتوسط بينهما وهي الحال، وهو المطلوب إثباته، وهذه الحال لا هي جنس ولا هي فصل، وهي كون ذلك الشيء أسوداً، لا موجودة ولا معدومة[2].

وقد أجاب كل من العلامة الإيجي والتفتازاني والجرجاني على هذا الدليل بأنا نقول: هما موجودان معاً، ولا يلزم من وجودهما معاً قيام العرض بالعرض[3]؛ لأنهما في الواقع الخارجي شيء واحد، ذاتاً ووجوداً، ولا يوجد أي تمايز بينهما في خارج الذهن، على الرغم من وجود التمايز بينهما في الذهن.

فليس في الخارج شيء هو لون، وشيء آخر هو القابض للبصر، بحيث يقوم أحدهما بالآخر، بل السواد الذي نشاهده هو لون ذلك اللون بعينه، قابض للبصر، دون أي تمايز بينهما في الخارج[4].

وبيّن التفتازاني: أنه ليس في الخارج تمايز بين الجنس والفصل يحصل من تركبهما النوع لظهور أن ليس في الخارج شيء هو الإنسان الكلي، وآخر هو خصوصية زيد، بحيث يتركب منهما زيد، وليس في الخارج أيضاً شيء هو اللون، وشيء آخر هو القابض للبصر، وشيء آخر مركب منهما السواد، ليلزم من قيام أحدهم بالآخر قيام العرض بالعرض، بل الكل في قضية الوجود أمر واحد بلا فرق وإنما التمايز بينهم بحسب العقل فقط، ولا استحالة فيه[5].

وذكر اللقاني (رحمه الله) أن (اللونية) و(السوادية) موجودتان قائمتان بالجسم، وقيام أحدهما بالجسم موقوف على قيام الآخر به، من

---

[1] ينظر: المواقف مع شرح الجرجاني، للقاضي عضد الدين عبد الرحمن الإيجي (ت٧٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م) : ٣/ ٧ و٨ .

[2] قال العلامة التفتازاني: كما لا تعقل الواسطة بين الثابت والمنفي، فكذا بين الموجود والمعدوم، والمنازع مكابر . ينظر: شرح المقاصد : ١٩٢/١ .

[3] باعتبار أن كل واحد من الجنس والفصل عرض .

[4] ينظر: المواقف مع شرح الجرجاني : ٨/٣، وشرح المقاصد : ٢٠٢/١ – ٢٠٣. وشرح المواقف،للجرجاني : ٣/ ٨

[5] ينظر: شرح المقاصد : ٢٠٣/١ .

غير أن نسلم أنه لو لم يقم أحدهما بالآخر لاستغنى كل منهما عن الآخر[1].

وقد وجدت العلامة الآمدي (رحمه الله) قد أطال كثيراً في الإجابة على هذا الدليل وإبطاله، وخلاصة ما ذكره: أن مسمى اللونية ينقسم إلى:

أولاً: كلي يشترك فيه كثيرون.

ثانياً: مشخص ليس له صلاحية أن يشترك فيه كثيرون.

ومثال الأول اللونية الموجودة في الأذهان، وتلك لا تحقق لها في الأعيان.

ومثال الثاني كهذا اللون وذاك اللون، وكل شيء يصح أن يشار إليه فإن أريد به اللونية المشخصة، فإما أن يقال:

أ- ما يثبت للسواد من اللونية بعينها ثابت للبياض.

ب- أو إن ما تخصص بكل واحد منهما غير الآخر، ولا يصح أن يقال بالأول، كما ذهب إليه مثبتو الأحوال؛ لأنه يلزم منه أن يتعدد المتحد أو يتحد المتعدد، وكلا الأمرين محال.

وان قيل بالثاني (تخصص كل لون غير تخصص الآخر)، فليس ذلك بحال، ولا صفة زائدة على ذات السواد من حيث هو سواد، بل هو داخل في الذات والحقيقة[2].

أي إن ما يتميز به السواد من السواد، والبياض من البياض ليس زائداً على مفهوم كل من السواد والبياض، بل هما جزآن رئيسان في بيان حقيقتهما، ومعرفان لمفهوميتهما، لا أكثر من ذلك ولا أقل، والله تعالى أعلم..

---

[1] ينظر:عمدة المريد : ٥٠٠/٢ .

[2] ينظر: غاية المرام : ٣٣، وأبكار الأفكار : ٦١٤/٢ . وينظر: الغنية في الكلام، لابي القاسم الانصاري النيسابوري (ت:٥١٢هـ)دراسة وتحقيق : مصطفى حسنين عبد الهادي ، دار السلام ،مصر- القاهرة ،١٤١٣هـ، ٢٠٠١مـ ،ط ١:٤٨٥/١ وما بعدها. ومطالع الانظار على متن طوالع الانوار: ١٧٦ وما بعدها. وشرح السنوسية الكبرى:١٨٩.

المبحث الثاني

النافون للأحوال ووجه اعتراضهم

المطلب الأول

رأي المعتزلة ووجه اعتراضهم

اعترض جمهور المعتزلة على فكرة الأحوال لأبي هاشم الجبائي، وخالفوه في كل ما جاء به من وجوه عقلية وشبه فكرية ، لدعم نظريته وتأييد رؤيته، بل صرح الإمام أبو منصور البغدادي الأشعري (رحمه الله) تصريحاً خطيراً إذ قال: [والفضيحة السادسة من فضائحه ـــ أي: أبا هاشم ـــ قوله بالأحوال التي كفره فيها مشاركوه في الاعتزال، فضلاً عن سائر الفرق][1].

ولابد من تأويل الكفر إلى الكفر المذهبي، لا الكفر الملي.

وأول من خالفه ورده ـــ كما يذكر الشهرستاني وغيره ـــ والده، وسائر منكري الأحوال، ومنهم أبو الحسين البصري (ت٤٣٦هـ) أحد أئمة المعتزلة[2].

وقال الإمام الجويني: [الذي صار إليه معظم أهل الكلام من أهل الحق، وأسلاف المعتزلة، أن العلم إذا قام بالمحل، واتصف المحل بكونه عالماً، فكونه عالماً غير العلم القائم به، وليس بحال زائد عليه][3].

وعبر العلامة الآمدي عن أسلاف المعتزلة بقوله: [الذي عليه اتفاق أكثر الأئمة من أصحابنا، وقدماء المعتزلة: القول بنفي الأحوال][4]، وأول من خالفه أبوه أبو علي الجبائي[5].

ووجه اعتراضهم ان الأحوال تشترك في كونها أحوالاً، وتفترق في خصائص، وكذلك نقول في الصفات، وإلا فيؤدي إلى إثبات الحال للحال، ويفضي هذا إلى التسلسل، بل هي راجعة إلى إما مجرد الألفاظ، إذ وضعت في الأصل على وجه يشترك فيها الكثير، لا أن مفهومها معنى أو صفة ثابتة في الذات.

---

(1) الفرق بين الفرق : ١٩٥ .

(2) الملل والنحل : ٩٣/١، وينظر: نهاية المرام في علم الكلام : ٣٧/١ .

(3) الشامل في أصول الدين : ٣٧١ .

(4) أبكار الأفكار : ٦٠٤/٢ .

(5) ينظر: نهاية الاقدام : ٧٩، ومذاهب الإسلاميين، الدكتور عبد الرحمن بدوي، دار العلم للملايين، بيروت ـ لبنان، ط٢، سنة الطبع ١٩٧٩م : ٣٤٤/١ .

أو يرجع ذلك إلى وجوه واعتبارات عقلية، كالنسب والإضافات والقرب والبعد، وغير ذلك مما لا يعد صفات بالاتفاق[1].

ويبدو أن أبا علي الجبائي قد أشفق على المفهوم المعتزلي لوحدة الذات والصفات من أن تتزعزع تحت تأثير التأكيد المفهومي للصفات في نظرية الأحوال، لذلك عارضها مؤكداً أن قولنا (عالم لذاته) لا يقتضي كونه عالماً وجود صفة أو حال يوجب كونه عالماً، مرجعاً اشتراك الأسماء إلى الألفاظ الدالة عليها فقط[2].

وخلاصة ما تقدم أن جمهور المعتزلة رفض فكرة الأحوال وأنكرها، بدءاً من أسلافهم وأئمتهم، وعلى رأسهم أبو علي الجبائي وأبو الحسين البصري، ولم يتابع أبا هاشم في أحواله إلا ثلة قليلة من متأخري المعتزلة، ولذلك لا نجد لهذه النظرية سوقاً رائجة عند سائر المتكلمين، في سائر الفرق الكلامية، والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني

رأي الامامية ووجه اعتراضهم

رفض الامامية فكرة الأحوال لأبي هاشم؛ لأنهم ينفون وجود واسطة بين (الوجود) و(العدم)، والأحوال واسطة بين الوجود والعدم.

وقد جاء هذا الرفض على لسان كبار أئمتهم أمثال المحقق الحكيم نصر الدين الطوسي (ت٦٧٢هـ) الذي نفى وجود واسطة بين الوجود والعدم، ونفى فكرة الحال المتفرعة من هذه المسألة[3].

ويعتقد الشيخ المفيد (ت:٤١٣هـ) أن أبا هاشم قد خالف بسبب فكرته هذه جميع الموحدين، إذ قال: [إن وصف الباري تعالى بأنه حيٌ ، قادرٌ ، عالمٌ، يفيد معاني معقولات ، ليست ــ هي ــ الذات، ولا ــ هي ــ أشياء تقوم بها، كما يذهب إليه جميع أصحاب الصفات، ولا ــ هي ــ أحوال مختلفات على الذات كما ذهب إليه أبو هاشم الجبائي، وقد خالف فيه جميع الموحدين] [4]

وكان العلامة الحلي (ت٧٢٦هـ) أكثر رفضاً للأحوال، إذ قال: [أطبق أكثر العقلاء على ذلك، وذهب قوم ممن عمشت ــ ضعفت ــ

---

[1] ينظر: الملل والنحل : ٩٣/١ .

[2] ينظر: في علم الكلام : ٣٢٣/١ .

[3] ينظر: تجريد الاعتقاد، للإمام المحقق الحكيم الشيخ أبي جعفر محمد بن محمد بن الحسن نصر الدين الطوسي (ت٦٧٢هـ)، حققه: محمد جواد الحسيني الجلالي، مركز النشر ـ مكتب الإعلام الإسلامي ـ إيران، ط١، سنة ١٤٠٧هـ : ص١٠٨ .

[4] مصنفات الشيخ المفيد ، لمحمد بن محمد بن النعمان العبكري البغدادي (ت: ٤١٣هـ) كتاب أوائل المقالات ، مؤسسة التاريخ العربي: ٥٦/٤.

بصائرهم من إدراك الحق، وقصرت أفكارهم عن التعمق في المباحث العقلية، إلى إثبات واسطة بين الموجود والمعدوم، سموها الحال][1]، [وأن من أثبت واسطة بينهما، فقد كابر مقتضى عقله][2].

ووجه اعتراضهم هو أنا نعلم أن بين السواد والبياض اشتراكاً في اللونية، لا في مجرد الاسم، وأنا لو سمينا (السواد) و(الحركة) باسم واحد، ولم نضع للسواد والبياض اسماً، لكنا نعلم بالضرورة أن بين السواد والبياض اشتراكاً معنوياً دون السواد والحركة.

ولاننا نعلم أيضاً أن العلوم المتعلقة بالمعلومات المختلفة متغايرة مختلفة، مع أنا نعرف العلم بتعريف واحد، بحيث يندرج فيه العلم القديم والعلم الحادث، والعلم بالجوهر والعلم بالعرض، فيكون العلم وصفاً مشتركاً.

ولأن الأعراض مشتركة في العرضية؛ ولهذا انحصر التقسيم في قولنا: الممكن إما جوهر أو عرض، ولولا اشتراكه لما انحصر، كما لا ينحصر إذا قلنا: الممكن إما جوهر أو سواد[3].

المطلب الثالث

رأي الأشاعرة ووجه اعتراضهم

لم يرتض السواد الأعظم من علماء الأشاعرة ــ من المتقدمين والمتأخرين ــ فكرة الأحوال لأبي هاشم، فنفوها ورفضوها، وكان أول من رفضها وأنكرها إمامهم وإمام المتكلمين الشيخ أبو الحسن الأشعري (رحمه الله)، وهذا ما صرح به كبار المحققين أمثال الشهرستاني[4]، والسنوسي[5]، والدسوقي[6]، وغيرهم وهو المعتمد[7].

وقال اللقاني: [اتفق الجمهور وإمام الحرمين آخراً وهو الحق إن شاء الله تعالى، على نفي الحال][8]، والإشارة إلى أن رفض الأحوال هو رأي الجمهور، ذكرها كبار أئمة التحقيق كإمام الحرمين الجويني،

---

[1] نهاية المرام في علم الكلام : ٧٩/١ .
[2] المصدر نفسه : ٨٠/١ .
[3] ينظر: نهاية المرام : ٨١/١ .
[4] ينظر:نهاية الاقدام : ٧٩ .
[5] ينظر: العقيدة الوسطى : ١٤٢ .
[6] ينظر: حاشية الدسوقي : ١٨٦ .
[7] ينظر: عون المريد : ٤٠٧/١ .
[8] عمدة المريد : ٤٩٨/٢ .

إذ قال: [وأنكر معظم المتكلمين الأحوال][1]، والرازي[2]، والآمدي القائل: [الذي عليه اتفاق أكثر الأئمة من أصحابنا، وقدماء المعتزلة: القول بنفي الأحوال][3].

وقال العلامة أبو بكر المرعشي الشهير بساجقلي زاده (ت١١٤٥هـ) (رحمه الله): [اتفق الجمهور على نفي الحال][4].

ويرى العلامة الإيجي ضرورة إبطال فكرة الحال، إذ قال: [وبطلانه ضروري، لما عرفت أن الموجود: ماله تحقق، والمعدوم: ما ليس كذلك، ولا واسطة بين النفي والإثبات][5]. وقال العلامة اللقاني: [والصحيح عندنا: أنه لا حال، كما هو مختار المحققين كابن السبكي في جمع الجوامع] [6]،ونص كلام السبكي[والاصح أنه لا حال] [7]

وقد تقدم في رأي المعتزلة أن أول من نفى الأحوال أبو علي الجبائي، ومر قبل قليل أن أول من نفاها أبو الحسن الأشعري، ولا تعارض بين القولين، وسبيل الجمع بينهما: أن أول من نفاها من المعتزلة أبو علي الجبائي، وأول من نفاها من السنة أبو الحسن الأشعري، والله تعالى أعلم..

وللأشاعرة وجوه اعتراضية كثيرة أشهرها ثلاثة:

الأول: للشهرستاني: وهو أن المثبتين للحال أخطأوا عندما أثبتوا لموجود معين مشار إليه صفات مختصة به، وصفات يشاركه فيها غيره من الموجودات، وهو من أمحل المحال؛ لأن المختص بالشيء المعين، والذي يشاركه فيه غيره، واحد بالنسبة إلى ذلك المعين.

فوجود معين، وعرضيته، ولونيته، وسواديته عبارات عن ذلك المعين المشار إليه، فإن الوجود إذا تخصص بالعرضية فهو بعينه عرض.

---

[1] كتاب الإرشاد : ٨١ .

[2] ينظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء الحكماء والمتكلمين، للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة (١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م): ٨٥ .

[3] أبكار الأفكار : ٦٠٤/٢، وينظر: غاية المرام : ٢٩ .

[4] نشر الطوالع شرح طوالع الأنظار للبيضاوي: ١١٤ .

[5] المواقف بشرح الجرجاني : ٣/٣، وينظر : الحواشي البهية على شرح الهدهدي للسنوسية، للشيخ حسين بن محمد النماوي (ت١٠٦٠هـ)، تحقيق ودراسة: بشير برمان، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة ٢٠١٤م : ٦٥ .

[6] هداية المريد لجوهرة التوحيد، ص١١٧، وينظر: جمع الجوامع بشرح المحلي : ٢/ ٤٢٦.

[7] جمع الجوامع بشرح المحلي: ٢/ ٤٢٦.

والعرضية إذا تخصصت باللونية فهي بعينها لون، فإن الوجود إذا تخصص بالعرضية فهو بعينه عرض، والعرضية إذا تخصصت باللونية فهي بعينها لون.

وليس من المعقول أن توجد صفة لشيء واحد معين، وهي بعينها موجودة في شيء آخر فتكون صفة معينة في شيئين، كسواد واحد في محلين، وجوهر واحد في مكانين[1].

والثاني: للفخر الرازي: وهو أن البديهة حاكمة بأن كل ما يشير إليه العقل إما أن يكون له تحقق بوجه من الوجوه، وإما أن لا يكون.

فالأول هو الموجود، والثاني هو المعدوم، وعلى هذا لا واسطة بين القسمين[2].

والثالث: للسعد التفتازاني: وهو أن الأحوال لو كانت ثابتة لكانت متشاركة في الثبوت، متخالفة بالخصوصيات، ولكان ثبوتها زائداً عليها، ضرورة أن ما به الاشتراك مخالف لما به الامتياز، وثبوتها ليس بمنفي، فيكون ثابتاً، وبتسلسل لما ذكرتم في الوجود[3].

قلت: ويضاف إلى هذه الأوجه الاعتراضية الثلاثة كل ما تقدم في مناقشة أدلة المثبتين ودحضها، وإنما لم أعاود ذكرها هنا ثانية خشية الإطالة المملة[4].

---

(1) ينظر: نهاية الاقدام : ٨٧ .

(2) ينظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين : ٨٦ .

(3) ينظر: شرح المقاصد : ١/ ٢٠٥ . وشرح السنوسية الكبرى: ١٩٠.

(4) ينظر: ٩ وما بعدها من هذا البحث.

المبحث الثالث

أصحاب القولين (المترددون)

شخصيتان لامعتان في علم الكلام السني، القاضي أبو بكر الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) وإمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت ٤٧٨هـ)، كان لكل واحد منهما رأيان مختلفان في نظرية الأحوال، وها أنذا أبين هذه الآراء الأربعة بصورة مفصلة إن شاء الله تعالى.

المطلب الاول

القاضي الباقلاني

للقاضي الباقلاني (رحمه الله) في نظرية الأحوال قولان، فمرة قيل عنه : قال بإثباتها، ومرة قيل عنه: قال بنفيها، ولذلك قال العلامة الآمدي: [وأما القاضي أبو بكر فقد تردد قوله في نفيها وإثباتها، فقال مرة بالنفي، وتارة بالإثبات][١]، لكنه في كتابه غاية المرام أثبت له قوله بالإثبات فقط[٢].

وقال الإمام الشهرستاني: [وأثبتها أبو بكر الباقلاني (رحمه الله) بعد ترديد الرأي فيها، على قاعدة غير ما ذهب إليه][٣] الجبائي، وأكد ذلك العلامة الإيجي[٤] ، والسنوسي[٥]، واللقاني[٦]، وشيخنا الأستاذ الدكتور محمد رمضان عبد الله[٧]، وغيرهم[٨]. ورجح العلامة ابو القاسم الانصاري النيسابوري (ت: ٥١٢هـ)، ميل الامام الباقلاني الى الاثبات اكثر منه الى النفي، إذ قال: [لم يجزم القول بها، وفي كلامه تردد، وأكثر ميله الى الاثبات] [٩].

ولكن السؤال الذي يثير نفسه: أيهما كان أولاً: الإثبات أم النفي؟ أو أيهما كان آخراً: الإثبات أم النفي؟

---

(١) ابكار الافكار :٢ /٦٠٤

(٢) ينظر: غاية المرام :٢٩. وينظر : مطالع الانضار على متن طوالع الانوار : ١٧٦.

(٣) نهاية الاقدام : ٧٩. والى ذلك ذهب الاستاذ الدكتور سامي النشار . ينظر : مناهج البحث عند مفكري الاسلام :١٤٥.

(٤) ينظر: المواقف مع شرح الجرجاني : ٣/٣.

(٥) ينظر: العقيدة الوسطى وشرحها : ١٤٢.

(٦) ينظر: عمدة المريد : ٢ / ٤٨٩.

(٧) ينظر: الباقلاني وآراؤه الكلامية : ٤٩٠ وما بعدها.

(٨) ينظر: في علم الكلام ، للدكتور احمد محمود صبحي ، دار النهضة العربية، ط٥ ، ١٩٨٥: ٢ / ١٠٢.

(٩) الغنية في الكلام – قسم الالهيات – لابي القاسم سلمان بن ناصر الانصاري النيسابوري (ت : ٥١٢هـ) دراسة وتحقيق مصطفى حسنين عبد الهادي ، دار السلام ، مصر – القاهرة ، ١٤٣١هـ - ٢٠٠١م ،ط١ ، ١ / ٤٨٥.

ثم إذا كان مصدر النفي هو مؤلفاته فما مصدر الإثبات؟

والجواب على هذين السؤالين هو أني لم أجد في مؤلفاته التي اطلعتُ عليها سوى قوله بالنفي فقط، بدليل أنه أطال في الرد على الأحوال وإبطالها في كتابه: تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل[1].

أما ما قيل عنه أنه قال بالإثبات فهذا مما سجله المتكلمون له في مؤلفاتهم دون أي إشارة إلى كتاب له، كالنيسابوري ، والشهرستاني، والآمدي، والإيجي، والجرجاني وغيرهم.

ونحن قطعاً لا نشك بأمانة هؤلاء الأئمة الأعلام ودقتهم وحرصهم وإخلاصهم، فربما اطلعوا على بعض مؤلفاته التي لم تصل إلينا بسبب تلفها أو ضياعها، فوجدوا فيها قوله الثاني وهو الإثبات.

وأما أيهما كان أولاً، وأيهما كان آخراً؟ فمن يتأمل جيداً في كلام الشهرستاني والآمدي يظهر له بوضوح أن الإمام الباقلاني كان أولاً من النافين، وليس من المثبتين، ولكنه لما أعاد نظره الثاقب في الأحوال وجدد دراسته لها ظهر له رجحان الإثبات، فقال بالأحوال، دون أن يذكر لنا المتكلمون أدلته التي اعتمدها في الاثبات.

ولذلك قال الدكتور محمد رمضان عبد الله (رحمه الله): [في رأي أن الباقلاني من مثبتي الأحوال، وأنه وإن هاجمها في كتابه التمهيد إلا انه لا يعتبر رأيه الأخير؛ وذلك لما يأتي][2]، ثم ذكر سببين، خلاصتهما:

١- إن أكثر علماء الكلام ذكروا في مصنفاتهم اسم الباقلاني في جملة القائلين بالأحوال، ولو ثبت رجوعه عن الأحوال لذكروا ذلك مثلما ذكروا رجوع إمام الحرمين عنها.

٢- لا يعد كتاب التمهيد الذي هاجم فيه الباقلاني فكرة الأحوال آخر مؤلفاته، بل هو من أوائل مؤلفاته، فمن المرجح جداً أنه ألف بعده مؤلفات كثيرة بيّن رأيه الأخير في الأحوال، وعليها اعتمد المتكلمون في انه من مثبتي الأحوال[3].

إذن الباقلاني في بداية حياته العلمية هاجم فكرة الأحوال وأجهد نفسه في إفسادها، ولكنه بعد مشوار طويل من البحث العلمي رجع عن قوله الأول وقال بإثباتها، ولكن بغير الطريقة التي اعتمدها الجبائي، وسنبين ذلك مفصلاً بعد قليل إن شاء الله.

لكن إمام الحرمين الجويني له رأي خاص في موقف الباقلاني، إذ قال: [ورد القاضي ــ الباقلاني ــ جوابه في نفي الحال وإثباتها، ولم أر له فيما عثرت عليه من مصنفاته قطعاً بأحد المذهبين، ولكنه سلك الطريقين فينفي الحال مرة،

---

(١) ينظر: تمهيد الاوائل وتلخيص الدلائل : ٢٣٠، ٢٣١ ، ٢٣٢، ٢٣٣.

(٢) الباقلاني وآراؤه الكلامية : ٤٩٠. وينظر : في علم الكلام : ٢ / ١٠٢.

(٣) ينظر : الباقلاني وآراؤه الكلامية: ٤٩١.

ويثبتها أخرى، ويجري قواعد الأصول على الطريقين، ليستبين للناظر استمرار الأصول على المذهبين جميعاً][1]، أي: إن الباقلاني ــ في رأي الجويني ــ لم يكن له رأي نهائي في نفي الحال، ولا في إثباتها؛ للعلة التي ذكرها، وبالتالي فلا يصح ذكر اسمه مع النافين ولا مع المثبتين، وهذا ما أميل إليه، وإنه للنافين أقرب للأدلة القاطعة على ذلك، وهو إسهابه في نفي الأحوال في كتاب: تمهيد الاوائل. والله تعالى أعلم.

أما مضان تردده في قبول الأحوال ورفضها فهو في كتابين له مفقودين، (الهداية) و(النقض الكبير) بدليل قول إمام الحرمين: [وردد القاضي في (الهداية) و(النقض الكبير) جوابه][2].

المطلب الثاني: إمام الحرمين الجويني.

لإمام الحرمين في نظرية الأحوال رأيان مختلفان، وهذا ما صرح به كثير من علماء الكلام، إذ كان أولاً من القائلين بالأحوال، ثم رجع عن قوله الأول وأصبح من جملة النافين لها.

قال الإمام الشهرستاني (رحمه الله): [وكان إمام الحرمين من المثبتين في الأول، والنافين في الآخر][3] ، وكذلك ذكر العلامة الإيجي[4] . والانصاري[5]

وقال العلامة اللقاني (رحمه الله): [اتفق الجمهور وإمام الحرمين آخراً، وهو الحق إن شاء الله تعالى، على نفي الحال، وقد عرفت معناه، وقال بثبوتها القاضي وإمام الحرمين أولاً منا][6]، أي: ان إمام الحرمين أخذ بفكرة أبي هاشم في بداية الأمر:[ولكنه لم يستمر على ذلك، بل رجع عنها][7].

ومن يطالع كتاب الإرشاد وكتاب الشامل في أصول الدين ــ وكلاهما لإمام الحرمين ــ يجد فعلاً أنه كان (رحمه الله) من القائلين أولاً بالأحوال، بل كان من أكثر المتكلمين دفاعاً وتأييداً لها، ومن أقواله: [وأنكر معظم المتكلمين الأحوال، وزعموا أن كون الجوهر متحيزاً عين وجوده، وكذلك قولهم في كل ما حكمنا بكونه حالاً لموجود زائداً على وجوده][8].

وقال أيضاً مرجحاً إثبات الأحوال: [فإن قال قائل: بينوا ــ لنا ــ الصحيح من المذهبين ـ النفي والإثبات ، واحذفوا التردد من الكلام. قلنا: الذي يقوى

---

(1) الشامل في أصول الدين : ٣٧١.
(2) الشامل في أصول الدين : ٣٧١.
(3) نهاية الاقدام : ٧٩.
(4) ينظر: شرح المواقف : ٣/ ٣٠.
(5) ينظر: الغنية في الكلام : ١/ ٤٨٦.
(6) عمدة المريد :٢ /٤٩٨.
(7) مناهج البحث عند مفكري الاسلام : ١٤٥.
(8) كتاب الارشاد : ٨١.

عندنا إثبات الأحوال][1]، وهذا مخالف لرأي شيخه الذي صرح فيه بقوله: [والذي ينبئ عنه كلام شيخنا في مصنفاته نفي الأحوال][2]، وأظن أنه يقصد بشيخه إمام المتكلمين أبا حسن الأشعري (رحمه الله رحمة واسعة).

لكنني وجدت أربعة من المتكلمين قد ذكروا لإمام الحرمين في الأحوال موقفاً واحداً فقط وهو القول بها، وهم: سيف الدين الآمدي، وتاج الدين ابن السبكي، وابو الثناء الاصفهاني، وأبو عبد الله السنوسي، إذ قال الأول: [أثبتها أبو هاشم ومن تابعه من متأخري المعتزلة، والإمام أبو المعالي][3] الجويني، وكذلك صرح في: غاية المرام[4]، وتابعه على ذلك ابن السبكي وأبو الثناء الاصفهاني[5] والسنوسي[6].

والأدق في رأي ما ذكره الانصاري والشهرستاني والإيجي واللقاني، بدليل أن الإمام سعد الدين التفتازاني (رحمه الله) ذكر ــ في معرض الرد على القائلين بالأحوال ــ اختيار إمام الحرمين: [أن الوجود موجود، ووجوده عينه، لا زائد ــ عليه ــ ليلزم تسلسل الموجودات][7]، ولا يقول بهذا إلا نفاة الأحوال كما مر عليك سابقاً.

وقال العلامة الانصاري ـــ أشهر تلامذة الجويني (ت:٥١٢هـ) ــ : (ثم رجع عن ذلك وبالغ في إبطالها ، وسفّه عقول مثبتيها)[8], وفي هذا إشارة واضحة وصريحة الى نفي الجويني للاحوال، لان التلميذ أعرف برأي شيخه من غيره.

قلت: ومما يقطع برجوع الجويني عن الاحوال هو نفيه الصريح لها في كتابه: البرهان[9]؛ وذلك لتأخره عن كتابيه الارشاد والشامل، والعبرة باللاحق لا بالسابق، والله تعالى أعلم.

---

(١) الشامل في أصول الدين : ٣٧٢.
(٢) الشامل في أصول الدين : ٣٧٢.
(٣) ابكار الافكار : ٢ /٦٠٤.
(٤) ينظر: غاية المرام : ٢٩.
(٥) ينظر: جمع الجوامع ، للعلامة تاج الدين عبد الوهاب ابن السبكي ، وهو بشرح العلامة شمس الدين محمد بن احمد الجلال المحلي ، مطبعة البابي الحلبي واولاده ، ١٣٤٩هـ ، ٤٢٦، وينظر : مطالع الانوار : ١٧٦.
(٦) ينظر:العقيدة الوسطى وشرحها : ١٤٢.
(٧) شرح المقاصد : ١ / ٢٠٢.
(٨) الغنية في الكلام : ١ / ٤٨٦.
(٩) البرهان في اصول الفقه ، لإمام الحرمين الجويني ، تحقيق : الاستاذ عبد العظيم الديب، دار الوفاء ، مصر ، ط٤، ١٤١٨هـ : ٢ / ٧٢٠.

ونص كلام الجويني: (من أثبت الاحوال وزعم أن كون العالم عالماً معلول، والعلم علة له، وهذا مما لانرضاه ولا نراه)[1].

وبعد دراسة موقف الإمامين الجليلين ــ الباقلاني والجويني ــ من فكرة أبي هاشم الجبائي في الأحوال، ظهر لي ما يأتي:

١. مصدر نفي الباقلاني للأحوال كتاب التمهيد.

٢. ومصدر نفي الجويني لها هو كتابه البرهان، وما سجله المتكلمون.

٣. مصدر إثبات الباقلاني للأحوال ــ مع تردد وعدم قطع ــ كتاباه: الهداية والنقض الكبير(المفقودان)، وتسجيل المتكلمين.

٤. ومصدر إثبات الجويني كتاباه: الإرشاد والشامل في أصول الدين. والله أعلم.

([1]) المصدر نفسه.

نتائج الدراسة

بفضل الله تعالى وتوفيقه توصل الباحث في هذه الدراسة إلى نتائج علمية مهمة هي:

- ظهر لي أن عدد الرافضين لفكرة الأحوال يفوق عدد الآخذين بها في أضعاف مضاعفة، وأن أكثر المحققين من العلماء عموماً، ومن المتكلمين خصوصاً في صدارة الرافضين، وعلى رأسهم إمام متكلمي أهل السنة والجماعة الشيخ أبو الحسن الأشعري، ولهذا يمكنني القول: إن الموقف الرسمي لمدرسة الأشاعرة هو رفض فكرة الأحوال وإنكارها.
- لم يتابع أبا هاشم في نظرية الأحوال من أصحابه المعتزلة إلا ثلة قليلة من متأخريهم، وفي صدارتهم القاضي عبد الجبار الهمذاني.
- لا يختلف موقف الإمامية وموقف قدماء المعتزلة واكثر متأخريهم عن موقف الأشاعرة في رفض فكرة الأحوال وإنكارها.
- خلت أدلة القائلين بالأحوال من جميع الأدلة النقلية، وما ذكروه من طروحات عقلانية جوبهت بالتمحيص والتحليل والمناقشة والرد.
- تبين لي أن الإمام الباقلاني لم يكن له رأي شخصي قطعي نهائي في نفي الحال، ولا في إثباتها، ومن قال بغير ذلك ففي قوله نظر ومناقشة.
- مصدر نفي الباقلاني للأحوال هو: كتاب التمهيد.

ومصدر تردده هو كتاباه: الهداية والنقض الكبير.

ومصدر نفي الجويني للأحوال هو: كتابه البرهان في أصول الفقه وما سجله المتكلمون في كتبهم.

ومصدر إثباته لها هو كتاباه: الإرشاد والشامل في أصول الدين.

- اما رأي الشخصي: إن الذات العالمة لم تكن عالمة قبل وجود العلم فيها، لقوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴾ [1]، ولكن بعد أن حصل فيها العلم أصبحت

---

[1] سورة النحل : من الآية (٧٨) .

عالمة، وبات نعتها بالعالمية مسبباً عنه، وثمرة لوجوده فيها، وقطعاً لا تسبقه؛ لأن المعلول لا يتقدم على علته، بل يكون تابعاً لها، كاتباع الصفة للموصوف، وبناء على ذلك فاني أرجح مذهب النافين للأحوال والله تعالى أعلم.

والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

كانت المصادر والمراجع التي اعتمدها الباحث بعد كتاب الله تعالى ما يأتي:

١. أبكار الأفكار في أصول الدين، للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن سالم الآمدي(ت٦٣١هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، سنة (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).

٢. الباقلاني وآراؤه الكلامية، للأستاذ الدكتور محمد رمضان عبد الله، مطبعة الأمة، بغداد، سنة الطبع ١٩٨٦م.

٣. البرهان في أصول الفقه، لإمام الحرمين الجويني، تحقيق: الأستاذ عبد العظيم الديب، دار الوفاء، مصر، ط٤، سنة الطبع ١٤١٨هـ.

٤. تجريد الاعتقاد، للإمام المحقق الحكيم الشيخ أبي جعفر محمد بن محمد بن الحسن نصر الدين الطوسي(ت٦٧٢هـ)، حققه محمد جواد الحسيني الجلالي، مركز النشر: مكتب الإعلام الإسلامي، إيران، ط١، سنة الطبع ١٤٠٧هـ.

٥. تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، للإمام العلامة القاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني(ت٤٠٣هـ)، تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٦. جمع الجوامع، للإمام العلامة تاج الدين عبد الوهاب ابن السبكي، وهو بشرح العلامة شمس الدين محمد بن أحمد الجلال المحلي، مطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر، سنة الطبع ١٣٤٩هـ.

٧. حاشية الباجوري على متن السنوسية في العقيدة، للعلامة الشيخ إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري(ت١٢٧٧هـ)، تعليق: عبد السلام بن عبد الهادي شنار، دار الفرفور، دمشق، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٨. حاشية السيالكوتي على شرح المواقف للسيد الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٩. حاشية الجلبي على شرح المواقف للسيد الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١٠. حاشية الدسوقي، للعلامة المحقق الشيخ محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي على أم البراهين للإمام السنوسي، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ط١، سنة الطبع ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١١. الحواشي البهية على شرح الهدهدي للسنوسية، للشيخ حسين بن محمد النماوي(ت١٠٦٠هـ)، تحقيق ودراسة: بشير برمان، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، سنة الطبع ٢٠١٤هم.

١٢. الشامل في أصول الدين، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني(ت٤٧٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٣. شرح بدء الأمالي، للإمام العلامة أبي بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: أبي عمرو الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.
١٤. شرح السنوسية الكبرى المسمى: عمدة أهل التوفيق والتسديد، للعلامة الإمام أبي عبدالله يوسف بن عمر السنوسي الحسني، قرأه وعلق عليه: الأستاذ الدكتور عبد الفتاح عبد الله بركة، دار البصائر، القاهرة ـ مصر، ط١، سنة الطبع ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م.
١٥. شرح المقاصد، للإمام العلامة المحقق مسعود بن عمر بن عبد الله الشهير بسعدالدين التفتازاني(ت٧٩٣هـ)، قدّم له إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، سنة الطبع ٢٠١١م.
١٦. شرح المواقف، للعلامة المحقق السيد الشريف علي الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.
١٧. شرح الأصول الخمسة، للعلامة القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني(ت٤١٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.
١٨. طالع البشرى شرح العقيدة الصغرى، للعلامة الشيخ إبراهيم المارغني، دار الضياء، الكويت، ط١، سنة الطبع ١٤٣٣هـ.
١٩. طوالع الأنوار من مطالع الأنظار، للقاضي العلامة عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي البيضاوي(ت٦٨٥هـ)، تحقيق: عباس سليمان، دار الجيل، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.
٢٠. العقيدة الوسطى وشرحها، للإمام المجتهد أبي عبد الله محمد بن يوسف بن عمر السنوسي التلمساني الحسني(ت٨٩٥هـ)، تحقيق: السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.
٢١. عمدة المريد شرح جوهرة التوحيد، للإمام العلامة برهان الدين أبي الامداد الشيخ إبراهيم اللقاني(ت ١٠٤١هـ)، تحقيق مجموعة من الباحثين، ط١، دار النور المبين للنشر والتوزيع، عمان ـ الأردن، سنة الطبع ٢٠١٦م.
٢٢. غاية المرام في علم الكلام، للإمام العلامة أبي الحسن علي بن محمد بن سالم التغلبي المعروف بسيف الدين الآمدي(ت٦٣١هـ)، تحقيق أحمد بن فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٤م.
٢٣. الغنية في الكلام ــ قسم الإلهيات ــ للعلامة أبي القاسم سليمان بن ناصر الأنصاري النيسابوري(ت٥١٢هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى حسنين عبد الهادي، دار السلام، القاهرة ـ مصر، سنة الطبع ١٤٣١هـ ـ ٢٠١٠م.

٢٤. الفرق بين الفرق، للإمام أبي منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي(ت٤٢٩هـ)، القاهرة ـ مصر، ط١، سنة الطبع ١٩٤٨م.
٢٥. في علم الكلام، تأليف الدكتور أحمد محمود صبحي، دار النهضة العربية، بيروت ـ لبنان، ط٥، سنة الطبع ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
٢٦. القاموس المحيط، للعلامة مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت٧١٨هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، ط٧، سنة الطبع ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م).
٢٧. كتاب أصول الدين، للقاضي الشيخ محمد بن محمد بن عبد الكريم البزدوي(ت٤٩٣هـ)، تحقيق: الدكتور هانز بيتر لينس، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة ـ مصر، ط١، سنة الطبع ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٣م.
٢٨. كتاب العين، للإمام أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي(ت١٧٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.
٢٩. كتاب التعريفات، للإمام المحقق الشريف علي بن محمد الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط٣، سنة الطبع ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
٣٠. كتاب الأربعين في أصول الدين، للإمام فخر الدين الرازي(ت٦٠٦هـ)، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، دار الجيل، بيروت ــ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٤م.
٣١. كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني(ت٤٧٨هـ)، حققه الدكتور محمد يوسف موسى، والأستاذ علي عبد المنعم، مطبعة السعادة، مصر، سنة الطبع ١٩٥٠م.
٣٢. لسان العرب، للعلامة أبي الفضل ابن منظور الأنصاري(ت٧١١هـ)، دار الفكر، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٨م.
٣٣. محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء الحكماء والمتكلمين، للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
٣٤. مذاهب الإسلاميين، تأليف الدكتور عبد الرحمن بدوي، دار العلم للملايين، بيروت ـ لبنان، ط٢، سنة الطبع ١٩٧٩م.
٣٥. مصنفات الشيخ المفيد، للعلامة محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي(ت٤١٣هـ)، كتاب: أوائل المقالات، مؤسسة التاريخ العربي.
٣٦. المطالب العالية من العلم الإلهي، للإمام فخر الدين الرازي(ت٦٠٦هـ)، ضبطه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٣٧. مطالع الأنظار على متن طوالع الأنوار، للإمام العلامة أبي الثناء شمس الدين بن محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني(ت٧٤٩هـ) ومعه حاشية السيد الشريف الجرجاني(ت٨١٦هـ)، دار الكتبي، المعادي ـ مصر، ط١، سنة الطبع ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٨م.
٣٨. الملل والنحل، للإمام أبي الفح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني(ت٥٤٨هـ)، تحقيق: الأستاذ عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي وشركاؤه، سنة الطبع ١٩٨٦م.
واعتمدت أيضاً على طبعة أخرى بتحقيق أمير علي مهنا وعلي حسن فاعور، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان، ط٨، سنة الطبع ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.
٣٩. مناهج البحث عند مفكري الإسلام، الدكتور علي سامي النشار، دار النهضة العربية، بيروت ـ لبنان، ط٣.
٤٠. المواقف، للعلامة القاضي عضد الدين عبد الرحمن الإيجي(ت٧٥٦هـ)، وهو مع شرح السيد الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.
٤١. نشر الطوالع شرح طوالع الأنظار، للقاضي البيضاوي(رحمه الله) (ت٦٨٥هـ)، للعلامة الإمام أبي بكر المرعشي المشهور بساجقلي(ت١١٤٥هـ)، تحقيق: محمد يوسف إدريس، دار النور المبين، الأردن ـ عمان، ط١، سنة الطبع ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م.
٤٢. نهاية الاقدام في علم الكلام، للعلامة الإمام أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني(ت٥٤٨هـ)، تحقيق: محمد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.
٤٣. نهاية المرام في علم الكلام، للعلامة الحلي(ت٧٢٦هـ)، تحقيق: فاضل العرفان، مؤسسة الإمام الصادق(عليه السلام)، إيران ـ قم، ط٢، سنة الطبع ١٤٣٠هـ.
٤٤.هداية المريد لجوهرة التوحيد، للإمام العلامة إبراهيم اللقاني المصري المالكي(ت١٠٤١هـ)، تحقيق: الشيخ محمد الخطيب، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، سنة الطبع ١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢م.
٤٥.الوسيلة في شرح الفضيلة في علم أصول الدين، تأليف العلامة الشيخ عبد الكريم محمد المدرس، مطبعة الإرشاد ـ بغداد، ط١، سنة الطبع ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م.